

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل خطورة القضاء .

فصل : وفيه خطر عظيم ووزر كبير لمن لم يؤد الحق فيه ولذلك كان السلف رحمة الله عليهم يمتنعون منه أشد الإمتناع ويخشون على أنفسهم خطره .

قال خاقان بن عبد الله : أريد أبو قلابة على قضاء البصرة فهرب إلى اليمامة فأريد على قضائها فهرب إلى الشام فأريد على قضائها وقيل ليس ههنا غيرك قال فانزلوا الأمر على ما قلتهم وإنما مثلي مثل سايج وقع في البحر فسيح يومه فانطلق ثم سبح اليوم الثاني فمضى أيضا فلما كان اليوم الثالث فترت يداه وان يقال : [أعلم الناس بالقضاء أشدهم له كراهة ولعظم خطره قال النبي A : من جعل قاضيا فقد ذبح بغير سكين] قال الترمذي هذا حديث حسن وقيل في هذا الحديث أنه لم يخرج مخرج الذم للقضاء وإنما وصفه بالمشقة فكأن من وليه قد حمل على مشقة كمشقة الذبح